بيان الأحكام لأهل الإسلام من خلال جَولة مختصَرة في فقه الصّيام

2022-04-08

الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَهَّلَ لِلْعِبَادِ طُرُقَ الخَيْرِ وَيَسَّرَ، وَأَفَاضَ عَلَيْهِمْ مِنْ سَوَابِغِ الإِنْعَامِ مَا لا يُعَدُّ وَلا يُحْصَرُ، وجَعَلَ شَهْرَ رَمَضَانَ لِلْبَرَكَاتِ مَنْزِلاً، وَلِلفَضَائِلِ مَوْطِنًا وَمَحَلًّا، ففرض علينا فيه الصيام، كما أجاز فيه لأصحاب الأعذار الشراب والطعام، فسبحانه من إله اختار للخيرات ما شاء من الشهور والأيام. وقسّمها إلى فِطْر وصيام. ونوّع أوقاتِ العبادة رِفْقا بالأنام. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، فقّه في الدين مَن أراد به خيرا. وأَوْلاه مثوبة وأجرا. وأَعظَم له عنده محلاً وقدرا. وأشهد أنّ سيّدنا محمدا عبده ورسوله. وصفيّه من خلقه وخليله. الصادق الأمين، وسيّد الخلق أجمعين، بعثه الله في الأمّيّين، يتلو عليهم آياته، ويزكّيهم ويعلّمهم الكتاب والحكمة. وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين. فرغّب في العلم وحضّ على التفقّه في الدين فقال كما في صحيح البخاري عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ خَطِيبًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:((مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ. وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي. وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ))،

يا أيّها الناس هذا سيّدُ الأُمَمِ * في طاعة الله رجّانا ورَغّبَنَا
ومِنْ مخالفةِ الرحمان رَهّبَنَا * إن شِئتُمُ أن تنالوا رِفْعةً وغِنَى
صلوا عليه لعلّ اللهَ يرحمُنا

اللهم صلّ وسلّم وبارك على سيّدنا محمّد. صفْوَةِ الأصفياء المتوَّجين بتاج الجلال والجمال. وعلى آله الذين هم خير عِتْرة وأشرفِ آل. وعلى صحابته نجوم الهداية وحسنات الأيّام والليال. صلاة تُصلِح بها منّا الأقوال

والأفعال. وتوفّقنا بها لصِدْق النّيّة وصالح الأعمال. وتلهمنا بها حُجَّتَنا المنجية يوم العَرْض والسؤال. وتجعلنا بها من الآمنين المطمئنّين عند تراكم الزلازل والأهوال. بفضلك وكرمك يا أرحم الراحمين يا رب العالمين. **أمّا بعد:** فيا أيّها المسلمون. لَقَدْ أَظَلَّنَا شَهْرٌ مُبَارَكٌ كَرِيمٌ، وَمَوْسِمٌ لِلطَّاعَاتِ وَالْقُرُبَاتِ عَظِيمٌ، أَعْمَالُهُ مُتَنَوِّعَةٌ مُتَعَدِّدَةٌ، وَفَضَائِلُهُ كَثِيرَةٌ مُتَجَدِّدَةٌ، فَعَوَائِدُهُ عَلَيْنَا فِي كُلِّ عَامٍ لَا تُعَدُّ وَلَا تُحْصَى، وَأُجُورُ اللهِ فِيهِ لَا يُحَاطُ بِهَا وَلَا تُسْتَقْصَى، صِيَامُهُ أَحَدُ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ، وَقِيَامُهُ مَزِيدُ فَضْلٍ وَإِنْعَامٍ، كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يُبَشِّرُ أَصْحَابَهُ بِوُصُولِهِ، وَيُهَنِّئُهُمْ بِحُلُولِهِ، وَيَحُثُّهُمْ عَلَى صِيَامِهِ وَقِيَامِهِ، وَاغْتِنَامِ سَاعَاتِهِ وَأَيَّامِهِ، وَيُوصِيهِمْ بِالْخَيْرِ فِي أَوَانِهِ، وَيُحَذِّرُهُمْ مِنْ فَوَاتِهِ وَحِرْمَانِهِ؛ فَقد رَوَى الإمام أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يُبَشِّرُ أَصْحَابَهُ:((قَدْ جَاءَكُمْ رَمَضَانُ، شَهْرٌ مُبَارَكٌ، افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغَلُّ فِيهِ الشَّيَاطِينُ، فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ)). أَلَا فَصُومُوهُ يا عِبَادَ اللهِ حَقَّ الصِّيَامِ، وَقُومُوا لَيَالِيَهُ خَيْرَ الْقِيَامِ، وَاحْفَظُوا جَوَارِحَكُمْ فِيهِ عَنِ الخَطَايَا وَالْآثَامِ، وَاعْمُرُوا بِالطَّاعَاتِ كُلَّ أَوْقَاتِهِ، وَاغْتَنِمُوا بِالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ سَاعَاتِهِ، وَتُوبُوا فِيهِ إِلَى اللهِ نَادِمِينَ، وَاعْمَلُوا فِيهِ مُخْلِصِينَ. أيّها المسلمون. روى الإمام مسلم في صحيحه عن أُمّ المؤمنين السيّدة عاشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:((مَن عَمِلَ عَمَلًا ليسَ عليه أمْرُنا فَهو رَدٌّ)). أيْ كل عمل لا يوافق شريعتنا فهو ردّ أي مردود. وكيف يُعرَف المردود من الصحيح المقبول؟ يُعرَف بالعلم

الشرعي، يُعرَف بحضور مجالس علم الدين والفقه. فالجاهل كالتائه في الصحراء بلا دليل. لا يدري هل يقترب من مبتغاه أم يبتعد، فالجاهل لا يضمن صحّة صلاته ولا صحّة صيامه ولا صحّة حجّه. فخطبتنا اليوم إن شاء الله (بيان الأحكام لأهل الإسلام من خلال جَولة مختصَرة في فقه الصّيام). أيّها المسلمون. إنّ الأحكام في الإسلام على قسمين: قِسم يُسمّى (العزيمة) وهي الواجبة في البداية عند توفّر القدرة والإستطاعة، وقِسم يُسمّى (الرخصة) وذلك عند تعذّر أداء العزيمة لعجزٍ من مرض أو غيره؛ فالإسلام يُراعي في الأحكام حاجة الناس وتأمين سعادتهم؛ ولذلك كانت أحكامه كلها في مقدور الإنسان وضِمن حدود طاقته، وليس فيها حُكم يعجز الإنسان عن أدائه والقيام به، وإذا ما ناله حرجٌ خارج عن حدود قدرته، أو متسبِّب في العنت والمشقّة الزائدة؛ فإنّ دين الإسلام يفتح أمامه باب العفو والتيسير والترخيص والتخفيف؛ وآيات القرآن الكريم الدالّة على ذلك كثيرة؛ منها: قوله تعالى في سورة المائدة:((مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ)). وقوله تعالى في سورة الحج:((وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ))، وقوله تعالى في سورة البقرة:((يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ))، وقوله تعالى في سورة البقرة:((لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا))، وقوله تعالى في سورة الأعلى:((وَنُيَسِّرُكَ لِلْيُسْرَىٰ))، وقوله تعالى في سورة الليل:((فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ))؛ وأكّد رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك في أحاديث كثيرة منها: ما روى البخاري عن أَبِي هريرة رضي الله عنه أنّ النَّبيّ صلى الله عليه وسلم قَالَ:((إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، ولنْ يشادَّ الدِّينُ إلاَّ غَلَبَهُ. فسدِّدُوا وقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، واسْتعِينُوا بِالْغَدْوةِ

والرَّوْحةِ وشَيْءٍ مِن الدُّلْجةِ))، وما روى الطبراني وأحمد عن أُمّ المؤمنين السيّدة عاشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:((إنّي أُرْسِلْتُ بِحَنِيفِيَّةٍ سَمْحَةٍ))؛ أيْ اليسيرة السهلة. أيّها المسلمون. وعلى هذا الأساس فرض الله علينا صيام شهر رمضان؛ فمن انتهك حُرمته فقد ارتكب جريمة يستحق عليها العقوبة المالية بكفارة إطعام ستين مسكينا، أو البدنية بصوم شهرين متتابعين؛ ولكن يوجد في الواقع بعض الناس لا يجب عليهم الصيام، ويجوز لهم في نهار رمضان الأكل والطعام؛ ويمكن تصنفيهم إلى ثلاثة أصناف: فالصنف الأوّل: صنفٌ به مانع يمنعه من الصيام؛ ويتمثّل في المرأة الحائض والنفساء؛ أيْ: المرأة التي جاءتها العادة الشهرية، أو التي فيها دم النفاس وهو دم الولادة، حتى لو صامت فلا يصح منها ولا يجب عليها. أمّا العادة الشهرية؛ فالمرأة يجب عليها أن تعرف أيام عادتها الشهرية لا تصلي فيها ولا تصوم، وتقضي بعد رمضان الصيام ولا تقضي الصلاة؛ فلو استمرّت العادة أكثر من أيامها المعروفة فإنها تُضيف لها ثلاثة أيام لا تصلي فيها ولا تصوم؛ وبعد ذلك فهي مستحاضة. أيْ: فيها دم مرض، وهو الذي يسمّيه الفقهاء بدم عِلّة وفساد. فيجب عليها أن تصلّي وتصوم وتستشير الطبيب لتعالج نفسها. وأمّا دم النفاس؛ فهو الدم الذي يأتي بعد الولادة فلا تصلّي به ولا تصوم؛ بل تنتظر حتى تطهر فإذا استمرّ الدم انتظرت ستّين يوما؛ وهذا في حالة استمرار سيلان الدم، أمّا إذا انقطع فتجب عليها الصلاة والصيام فلا تنتظر لا أربعين ولا ستّين. وبعض النساء هنا يسألن: هل يجوز استعمال حبوب مَنْع الحيض من أجل الصيام والقيام وحضور الدروس في

المساجد من أجل الإستفادة أو الإفادة؟ فالجواب: لا داعي للمرأة أن تستعمل هذا الدواء حفاظا على صحتها؛ وحِفظ الأبدان مقدَّم على حِفظ الأديان، لأنّ الدين السليم في العقل السليم، والعقل السليم في الجسم السليم؛ ويجب أن تعلم المرأة إذا حاضت أنّ أجر ما كانت تقوم به من الصيام والقيام ثابتٌ لها عند الله تعالى، لم تُضيِّع منه شيئا؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما روى الإمام مسلم:((مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً))، ولقوله صلى الله عليه وسلم فيما روى البخاري((إذَا مَرِضَ العَبْدُ، أوْ سَافَرَ، كُتِبَ له مِثْلُ ما كانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا))؛ والحيض أمرٌ طارئ يَمنع المرأة ممّا كانت تفعله وهي سليمة منه، فإذا أتاها وكان لها رصيد من العبادة، وعادة من الطاعة لم يمنعها من مواصلتها إلا الحيض؛ فإنّ لها من الأجر مثل ما كانت تعمل وهي سليمة. وإذا كان هذا الدواء يضر بصحتها وهو الأمر الغالب فاستعماله حرام؛ لأنّ الإسلام يُحرِّم كل ما فيه ضرر، وأمّا إذا كان لا يضر بها فاستعماله مكروه؛ لأنّ كل ما هو طبيعي في جسم الإنسان لا ينبغي محاربته بالأدوية والعقاقير؛ كالنوم والإستيقاظ. والأكل والشرب. وقضاء الحاجة. والحيض بالنسبة للمرأة؛ ولكن المرأة إذا اقتحمت الحرام أو الكراهة فاستعملته فذهب به حيضها وجب صومها وصحّ ولا قضاء عليها، كما صحّت صلاتها، ولكنّها أساءت وبئس ما فعلت شرعا وواقعا؛ لأنّها تناولت ما فيه ضرر بصحّتها غالبا، كما أنها حاربت قانون الله تعالى الذي جعله أمرا طبيعيا في جسدها؛ ويجب أن تعلم أنّ هذا الدواء يُعدّ من المواد المسرطنة لعنق الرحم، فلا يجوز تناوله إلا بَعد استشارة الطبيب المختصّ. أيّها المسلمون. الصِّنف

الثاني: صِنفٌ به عجزٌ لا يستطيع الصيام ولا يقدر عليه؛ ويتمثّل في المريض. وهو على نوعين: النوع الأوّل: المريض مرضًا مزمِنًا مستمرًّا دائمًا بحيث لا يُرجى شفاؤه؛ فلا يجب عليه الصيام؛ بل قد يكون الصيام في حقّه حرامًا إذا ضرّ بصحته، مثل مرضى السكري. والقصور الكلوي؛ وإنّما تستحب له الفدية. وهي إطعام مسكين واحد عن كل يوم؛ ومثل المريض في هذا الحُكم الشيخ الكبير الذي لا يستطيع الصيام. فعليه الفدية استحبابًا. بشرط أن يكون محافظا على عقله؛ أمّا الشيخ الكبير المصاب بما يُسمّى (الزهايمر) الذي يقول الله تعالى فيه في سورة النحل:((وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا))؛ فلا يجب عليه شيء لا صيام ولا فدية؛ لأنّ كل تكليف يكون بشرط العقل والبلوغ. والنوع الثاني: المريض الذي يُرجى شفاؤه؛ فيجب عليه القضاء فقط بعد الشفاء ولا فدية عليه؛ وفي حُكمه المرأة الحامل فيجب عليها القضاء بعد وضع حملها ولا فدية عليها؛ لأنّها مثل المريض لا تستطيع التخلّص من حملها. واعلموا رحمكم الله أنّ الفدية في الأصل مستحبّة ولا تجب إلا على اثنين فقط؛ هما: الـمُفَرِّط في قضاء ما كان عليه من رمضان حتى دخل عليه رمضان آخَر بدون عُذر لمجرَّد التهاون والتفريط؛ فيجب عليه القضاء مع الفدية. وكذلك المرأة المرضِع التي أفطرت من أجل الرضاعة. يجب عليها القضاء مع الفدية؛ لأنها بإمكانها أن تتخلَّص من الرضاعة بإرضاع طفلها حليب الصيدليات مثلاً طيلة شهر رمضان. أيّها المسلمون. وأمّا الصنف الثالث: صِنفٌ ليس به عجزٌ ولا مانِعٌ ويستطيع الصيام؛ ولكن يجوز له الإفطار. والصوم خيرٌ له؛ ويتمثَّل في المسافر؛ لقوله تعالى في سورة البقرة:((فَمَن

كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامِ مِساكِينَ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ))؛ ويشترط في جواز الفطر في السفر في المذهب المالكي أمران هما: أوّلاً: تحقّق السفر المباح الذي يصحّ فيه قصْر الصلاة، وهو المحدَّد في أربع وثمانين كيلومترا؛ فلا يجوز الفطر إذا قصد السفر بالليل ثم لم يسافر إلا بعد طلوع الشمس، ولا في السفر من أجل ارتكاب الحرام كالزنا والرِّشوة، ولا في السفر دون المسافة المحدَّدة شرعا لقصْر الصلاة. ثانيا: تبييت الفطر بالليل قبل الفجر. بأن يقصده وينويه؛ فلو نوى الصيام بالليل ثم سافر نهارا وجب عليه إتمام الصوم. لأنه بنيّة الصوم يكون قد شرع في عملٍ يَحرم إبطاله. لقول الله تعالى في سورة سيّدنا محمد صلى الله عليه وسلم:((وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ)). أيّها المسلمون. هذه جولة مختصَرة في فقه الصيام. ذَكرنا فيها بعض المسائل التي يحتاج إليها المسلمون في صيامهم، حتى يكونوا على بصيرة من أمرهم، قاصدين بذلك تحقيق الخير لأنفسنا؛ والخيرية تتحقّق للمسلم بقَدْر ما يتعلَّم ويَعْلم من الفقه في الدين؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما روى البخاري ومسلم:((مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ))؛ فالخيرية تتحقّق بالفقه، والفلاح لا يتحقّق إلا بالتزكية وذِكْر الله تعالى؛ لقوله سبحانه في سورة الأعلى:((قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّىٰ))، وقوله سبحانه في سورة الشمس:((وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا)). أيّها المسلمون. إنّ الفقه في الدين أمر مطلوب. فكيف لك أيّها المسلم أن تعبد الله دون فَهْم لشريعته وأحكامه ولسنّة نبيّه صلى الله عليه وسلم، فلا

تصح عبادة تجهل كيفية تأديتها، وأجلّ عبادة عبادة التوحيد، كيف توحّد ربك؟ لابد من فقه التوحيد الذي هو أساس الدين، ثم فقه العبادات الأخرى من صلاة وصيام وزكاة وحج ومعاملات، لابد من الفقه في حياتنا. ولابد من وجود فقهاء يرجع إليهم في السراء والضراء. ((فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ))، وهذه الأمور لا تؤخذ بالمطالعة من الكتب، لأنه قد يكون في هذه الكتب التي يطالعها الشخص دسٌّ وافتراء على الدين، أو قد يَفهم منها أشياء على خلاف ما هي عليه عند السلف والخلف على ما تناقلوه جيلٌ عن جيل من الأمّة فيؤدّي عبادة فاسدة، أو يقع في تشبيه الله بخلقه والتمثيل والكفر والضلال. وعلى كلّ فليس ذلك سبيل التعلّم الذي نهَجَه السلف والخلف، روى البيهقي في سننه عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:((يَا أَيُّهَا النَّاسُ, إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ, وَالْفِقْهُ بِالتَّفَقُّهِ, وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ, وَإِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ, وَلَنْ تَزَالَ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ, لا يُبَالُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ، وَلا مَنْ نَاوَأَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ)). قال الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي أحد كبار المحدّثين:((لا يؤخذ العلم إلا من أفواه العلماء)). وروى مسلم عن ابن سيرين أنه قال:((إنّ هذا العلمَ دِينٌ فانظروا عمّن تأخذون دينكم)). وكان أبو حيّان الأندلسيّ النَّحْوي كثِيرًا ما يُنشد:

يَظُنُّ الغَمْرُ أنَّ الكُتْبَ تَهْدِي * أَخَا فَهْمٍ لِإدْراكِ العُلُومِ
وَما يَدْرِي الجَهُولُ بِأنَّ فِيها * غَوامِضَ حَيَّرَتْ عَقْلَ الفَهِيمِ

إذا رُمْتَ العُلُومَ بِغَيْرِ شَيْــخ * ضَلَلْتَ عَنِ الصِّراطِ المُسْتَقِيمِ

وتَلْتَبِسُ العُلُومُ عَلَيْكَ حَتَّــى * تَصِيرَ أَضَلَّ مِن تُومَا الحَــكِيمِ

والغُمْر: الجاهل الذي لم يُجَرِّب الأُمور. و تُومَا الحَــكِيمِ هذا كان طبيبا، ولكن تَطَــبُّبُه مِن الكُتُب، وقد وَقَع التَّصحيف في بَعض الكتُب التي عِندَه، فكان يَقْرَأ: الحيَّةُ السَّوداء شِفاءٌ مِن كُلّ داءٍ. تَصَحَّفَتْ كَلِمَة (حَبّة) إلى (حَيّة) فمَاتَ بِسَبَب تَطَبُّبِه خَلْقٌ كَثِير. فلا تكون المعرفة بمطالعة الكتب بل باختيار عارف ثقة أخذ العلم عَمَّن قبله بالسند المتّصل. فنـتلقّى منه العلم الشرعي الصافي الخالي من الأفكار الدسيسة والآراء المنحرفة. إذًا لا بدّ من تعلّم أمور الدين من عارف ثقة يكون أخذ عن ثقة وهكذا إلى الصحابة إلى صاحب الشريعة صلى الله عليه وسلم، أيّها المسلمون. والجهل ليس عذرا والنية وحدها لا تكفي لصحة العمل. وروى الترمذي وغيره عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه:((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَدَّ عَلَيْهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: ارْجِعْ فَصَلِّ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ. فَرَجَعَ فَصَلَّى كَمَا صَلَّى، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ارْجِعْ فَصَلِّ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ. فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أُحْسِنُ غَيْرَ هَذَا فَعَلِّمْنِي....)). فعلّمه رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة. فهذا دليل على أنّ الجهل ليس عذرا وأنّ النية وحدها لا تكفي لصحة العمل. وروى ابن حبان وغير عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه. عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ:((رُبَّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلا الْجُوعُ, وَرُبَّ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلا السَّهَرُ)). وقال الله تعالى في سورة الكهف:((قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا)). فهذه الآية تدلّ على أنّ النيّة وحدها لا تكفي لقَبول العمل. فاتَّقوا الله عباد الله. في أنفُسكم وفي أولادكم وذَوِيكم، واعلَموا أنَّه لا سعادة لكم إلاَّ في أنْ تعبدوا الله على بصيرة، ولا سبيل لذلك إلاَّ بالفقه في الدِّين، ومعرفة سنَّة النبي الأمين، صلى الله عليه وسلم. ومَن أراد الآخِرة فازَ بالدُّنيا والآخرة، ومَن أراد الدُّنيا فاتَتْه الآخرة،

ولم يأتِهِ من الدنيا إلاَّ ما كُتِبَ له، فتَفقَّهوا في دينكم، والزَمُوا هدي نبيِّكم، صلى الله عليه وسلم. وأخلِصُوا العملَ لوَجْه ربِّكم، تكونوا من السُّعَداء في الدُّنيا والآخرة. اللهم إنّا نسألك علماً نافعاً. وقلباً خاشعاً. ولساناً ذاكراً. اللهم إنّا نعوذ بك من عِلم لا ينفع. ومن قلب لا يخشع. ومن عين لا تدمع. ومن دعوة لا تُسمع. اللهم اجعلنا من الذين صاموا رمضان فصانُوه حتى كان لهم وقاية وجُنّة. اللهم اجعلنا من الذين صلَّوْا فواصلوا حتى وصلوا إلى القِمّة. اللهم اجعلنا من الذين صَدَقوا فسبقوا في رَفْع الهِمّة. اللهم اجعلنا من الذين تصدَّقوا فأخلصوا حتى تخلَّصوا من كل أنانيّة. اللهم اجعلنا من الذين صاحبوا فاجتنبوا شياطين الإنس والجِنَّة. اللهم اجعلنا من الذين قرؤُوا فارْتَقَوْا عندك في مراتب الجَنَّة. اللهم اجعلنا من الذين صبروا فصابروا ورابطوا حتى فازوا نعمةً منك ومِنَّة.((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)). بفضلك وكرمك يا أرحم الراحمين. يا رب العالمين. وآخِر دعوانا أنِ الحمد لله رب العالمين. اهـ